

الفصل في الملل والأهواء والنحل

وليس هذا وزنا وندري أن أثم القاتل أعظم من اثم اللاطم وأن ميزان مصلي الفريضة أعظم من ميزان مصلي التطوع بل بعض الفرائض أعظم من بعض فقد صح عن النبي A أن من صلى الصبح في جماعة كمن قام ليلة ومن صلى العتمة في جماعة فكأنما قام نصف ليلة وكلاهما فرض وهكذا جميع الأعمال وإنما يوزن عمل العبد خيره مع شره ولو نصح المعتزلة أنفسهم لعلموا أن هذا عين العدل وأما من قال بما لا يدري أن ذلك الميزان ذو كفتين وإنما قاله قياسا على موازين الدنيا وقد أخطأ في قياسه إذ في موازين الدنيا مالا كفة له كالقرسطون وأما نحن فإنما اتبعنا النصوص الواردة في ذلك فقط ولا نقول إلا بما جاء به قرآن أو سنة صحيحة عن النبي A ولا ننكر إلا ما لم يأت فيهما ولا نكذب إلا بما فيهما إبطاله وبإِ تعالي التوفيق . وأما الحوض فقد صحت الآثار فيه وهو كرامة للنبي A ولمن ورد عليه من أمته ولا ندري لمن أنكره متعلقا ولا يجوز مخالفة ما صح عن النبي A في هذا وغيره وبإِ تعالي التوفيق . وأما الصراط فقد ذكرناه في الباب الأول الذي قبل هذا وأنه كما قال رسول الله ﷺ A يوضع الصراط بين ظهرا نبي جهنم ويمر عليه الناس فمخدوش وناج ومكردس في نار جهنم وأن الناس يمرّون عليه على قدر أعمالهم كمر الطرف فما دون لك إلى من يقع في النار وهو طريق أهل الجنة إليها من المحشر في الأرض إلى السماء وهو معنى قول الله ﷻ تعالي وإن منكم إلا واردة كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جيثا وأما كتاب الملائكة لأعمالنا فحق قال الله ﷻ تعالي وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين وقال تعالي إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون وقال تعالي وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرأ كتابك وقال تعالي إيتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد .

قال أبو محمد وكل هذا ما لا خلاف فيه بين أحد ممن ينتمي إلى الإسلام إلا أنه لا يعلم أحد من الناس كيفية ذلك الكتاب .

عذاب القبر قال أبو محمد ذهب ضرار بن عمرو الغطفاني أحد شيوخ المعتزلة إلى إنكار